مجلة النور للدراسات القانونية ، العدد (3) ، المجلد 1 ، اذار 2025
ISSN: 3007-3340 , https://doi.org/10.69513/jnfls.v1.i.3.a1 (23-1)

دَوْرُ التشريعاتِ في التنميةِ المستدامةِ لحِقوقِ الأفراد

أ. د . زينة غانم العبيدي
كلية القانون /جامعة نينوى
zeena.ghanim@uoninevah.edu.iq
ORCID: 0009-0006-1978-6615

تاريخ الاستلام: 2025/1/8 تاريخ القبول: 2025/2/17

تاريخ النشر:2025/3/24

المستخلص

لقد استحوذ موضوع التنمية المستدامة اهتمام العالم بشكل عام وعلى اهتمام فقهاء القانون بشكل خاص ، حيث أصبحت الاستدامة التنموية مدرسة فكرية على صعيد الساحة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية على حد سواء ، ولابد للتشريعات من دور لتنظيمها وتحقيق أهدافها على وفق آليات قانونية تعمل على نقل الأفكار والرؤى والنظريات الى الواقع العملي الملموس ، مما استدعت الضرورة الى عقد العديد من المؤتمرات العلمية والندوات والورشات وإعادة توجيه النشاط الاقتصادي لتلبية الحاجات التنموية الماسة بالأفراد ومنع حدوث اضرار سلبية ، كما ان التنمية المستدامة هي تنمية ذات قدرة على الاستمرار والاستقرار من حيث استخدامها للموارد الطبيعية، التي تتخذ من التوازن البيئي محورا أساسيا لها ، ليحقق رفع المستوى المعيشي من جميع جوانبه فضلا عن الجانب الاقتصادي والاجتماعي مع العمل على تنظيم دورها والعمل على تنميتها وتطبيقها من خلال دور التشريعات وإعادة صياغة نصوص القوانين بما ينسجم والتوجهات والتطورات الخاصة بمفهوم التنمية المستدامة .

الكلمات المفتاحية: (التشريعات، التنمية المستدامة، حقوق الافراد)

© THIS IS AN OPEN ACCESS ARTICLE UNDER THE CC BY LICENSE.
http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/

مجلة النور للدراسات القانونية ، العدد (3) ، المجلد 1 ، اذار 2025
ISSN: 3007-3340 , https://doi.org/10.69513/jnfls.v1.i.3.a1 (23-1)

The role of legislation in the sustainable development of individual rights.

Prof. Zeena Ghanim Al-Obeidi
College of Law / University of Nineveh
zeena.ghanim@uoninevah.edu.iq
ORCID: 0009-0006-1978-6615

Abstract

The topic of sustainable development has captured the attention of the world in general and the attention of legal scholars in particular, as developmental sustainability has become a school of thought in the economic, social and environmental arenas alike, and legislation must play a role in organizing it and achieving its goals according to legal mechanisms that work to transfer ideas, visions and theories to tangible practical reality, which necessitated the holding of many conferences, seminars and workshops and redirecting economic activity to meet the urgent development needs of individuals and prevent negative damages. Sustainable development is a development with the ability to continue and stabilize in terms of its use of natural resources, which takes environmental balance as a basic axis for it, to achieve raising the standard of living in all its aspects in addition to the economic and social aspect, while working to organize its role and work to develop and implement it through the role of legislation and reformulating the texts of laws in a manner consistent with the trends and developments specific to the concept of sustainable development.

Keywords: legislation, sustainable development, individual rights

المقدمة

تمثل التنمية المستدامة مدخلا أساسيا للارتقاء بحقوق الافراد والمجتمعات في شتى مجالات الحياة ، وضمان حقوق الأجيال الحالية والمستقبلية ، وترتبط التنمية المستدامة ارتباطاً وثيقاً بالأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والصحية والثقافية والبيئية ، ولتحقيق رفاهية الافراد وديمومة الحياة لابد من ان يكون للتشريعات دور مهم وبارزٌ في استدامة التنمية ، لكون هذه التشريعات ما هي الا ضرورة مهمة لتنظيم مختلف جوانب الحياة لا سيما الاجتماعية والاقتصادية والبيئية ، مما يتطلب صياغة المزيد من التشريعات الفاعلة لتنظيم اكثر لجوانب الحياة المختلفة ، لكون هذه التشريعات تشكل ضمانة مهمة لتحقيق الرفاهية لجميع الشعوب وديمومة الحياة على سطح الأرض والسيادة على الثروات الطبيعية ، وحسن استغلال الموارد المتاحة لتلبية حاجات الافراد والمجتمع .

أولا / أهمية البحث

بعد ان أصبحت التنمية المستدامة امرا حيويا لضمان وحماية حقوق الافراد ، وتنمية القدرات البشرية والتي تسهم في تعزيز كفاءة إدارة موارد الدولة وفاعلية تقديم الخدمات الحكومية ، لان التنمية المستدامة تمتلك اطارا شاملا ومتكاملا تمثل في نموذج الاستدامة (الاجتماعي والاقتصادي) وغيرها ، لذلك تحتاج الى المزيد من تشريعات متجددة لتحقيقها ، وكما ان هذه التشريعات تشكل ضمانة مهمة لتحقيق التنمية المستدامة

ثانيا / اشكالية البحث

تتبلور إشكالية البحث في الحاجة الى القانون لكون التنمية المستدامة تتطلب تجسيداً وتفعيلاً احكام القانون على ارض الواقع، والوقوف على الأهمية والجوانب المتعددة ومدى ارتباطها بالجانب القانوني واهمية التشريع في تحقيق التنمية المستدامة.

وان التطورات التكنولوجية التي شهدتها البشرية في الوقت الحاضر تطلبت صياغة المزيد من التشريعات ودعت الى تبني الاليات التي تنظم جوانب الحياة وتسعى الى ترقيتها وخاصة تلك المرتبطة بموضوعات مستحدثة كالتنمية المستدامة، لذا نجد ان النصوص

القانونية والتشريعات لم تكن كافية لتنظيم مسائل التنمية المستدامة في العراق.

ثالثا / اهداف البحث

يهدف البحث الى تسليط الضوء على دور التشريعات في حماية حقوق الافراد في استدامة التنمية مع بيان مدى إمكانية فاعلية أهم التشريعات المتعلقة بالوضع الاجتماعي والاقتصادي والاستفادة من تلك التشريعات في حماية حقوق الافراد وتحقيق الرفاهية للأجيال البشرية القادمة وبشكل مستدام.

فالتنمية تمثل مدخلا أساسيا للارتقاء بالإنسان في شتى مجالات الحياة كما انها تؤدي الى احداث تغييرات عميقة في الفهم الاجتماعي وبالنتيجة تؤدي الى تحقيق الاستقرار والتطور العلمي والتكنولوجي.

كما انها محاولة لتطبيق المفاهيم الخاصة بالتنمية المستدامة والاستفادة من دور التشريعات في تنظيمها مما يحقق تنمية مستدامة للموارد الطبيعية والبشرية.

رابعا / خطة البحث

لغرض البحث عن دور التشريعات في حماية حقوق الافراد في التنمية المستدامة رأينا انه من المناسب تقسيم البحث على مبحثين، نبين في المبحث الأول مفهوم التنمية المستدامة ،ويستلزم تقسيمه على مطلبين ، نحدد في المطلب الأول تعريف التنمية المستدامة، ونبين في المطلب الثاني سبل تحقيق التنمية المستدامة ، اما المبحث الثاني فيحمل عنوان: الحماية التشريعية في للتنمية المستدامة لحقوق الافراد ، واستوجب تقسيمة على ثلاثة مطالب تطرقنا في أولهما الى البحث في التشريعات المتعلقة بالوضع الاجتماعي ، والمطلب الثاني عن التشريعات المتعلقة بالوضع الاقتصادي ، اما المطلب الثالث فبحثنا فيه عن التشريعات المتعلقة بالوضع البيئي .

المبحث الأول

الاطار المفاهيمي للتنمية المستدامة

ان التنمية في مجالات الحياة المختلفة أضحت ضرورة ملحة لتحقيق الرفاهية للأجيال البشرية بشكل مستدام ، مما زاد الاهتمام بموضوع

التنمية المستدامة لكونها من ابرز المفاهيم التي تبلورت خلال العقود الأخيرة التي تشير الى إيجاد توازن بين النظام الاقتصادي دون استنزاف الموارد الطبيعية ، التي تأخذ في الحسبان الابعاد الاجتماعية والبيئية والاقتصادية ، ذلك لتحسين استغلال الموارد المتاحة لتلبية حاجات الافراد مع الاحتفاظ بحق الأجيال القادمة ، مع مراعاة تلبية احتياجات الأجيال من اجل بناء مستقبل افضل للأفراد وتوفير الموارد من خلال تبني الأطر القانونية التي تحدد اشكال الحق في التنمية المستدامة دون المساس بقدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتها الخاصة

المطلب الأول

تعريف التنمية المستدامة

ان مفهوم التنمية المستدامة بوصفه مصطلحاً دقيقاً لم يكن معروفا لدى غالبية البشر، حيث اصبح هذا المفهوم واحدا من الأفكار الأكثر جدلاً ونقاشاً بين رجال القانون والسياسة، ومن الصعب إيجاد تعريف جامع ومانع للتنمية المستدامة فهذا المفهوم ليس له معنى معين داخل النظام القانوني ويرجع غموض هذا المفهوم لارتباطه بالقوانين ذات الصلة بالبيئة والاقتصاد، الا انه يمكننا الرجوع الى المدلول اللغوي والاصطلاحي.

فالتعريف اللغوي للتنمية المستدامة ، يتوجب علينا تعريف التنمية ،فتعرف لغويا : نّمى ، ينمَي ، نّمِ ، نَماَءً ، تنمية فهو مُنمّ ومعناه : إنتاجه زاد وكثرّ أي رفع معدله وطّوره ، ونماء : الازدياد او الثروة [1]

اما معنى المستدامة لغةً مشتقه من : أدم ، الادمة، ادمه والادم ، وهي القرابة والوسيلة الى الشيء ، وقيل الالفةُ والاتفاق ، وأدَمَ ، أي اصلح والفً ووفق [2].

اما تعريف التنمية المستدامة اصطلاحا ، فيعني هذا المصطلح الجهود المتواصلة والممتدة في الزمن والهادفة للاستغلال الرشيد للموارد الذي التي اخذها في الحسبان لضمان حق الأجيال الحالية والاجيال القادمة فيها ، وهذه التنمية او ما تسمى ب(التنمية الايكولوجية) التي تسعى الى التوفيق بين مقتضيات التنمية الاقتصادية ومقتضيات حماية البيئة

[3]، وتعني أيضا كل الإجراءات والعمليات المتناسقة والمتجانسة اللازمة لتغيير استغلا الموارد وتوجيه الاستثمارات توجيهات التنمية التكنولوجية والتغييرات المؤسسية بما يضمن اشباع الحاجات والأنشطة الإنسانية الحالية والمحتملة مستقبلا [4]

اما التعريف الفقهي للتنمية المستدامة ، فقد يرى البعض من فقهاء القانون انه من الصعوبة ايجاد تعريف جامع مانع لها ، لكون هذا المفهوم ليس له معنى محدد داخل النظام القانوني ، لذا تعرض لها بعض الفقهاء فعرفه احدهم بانه (العملية التي تلبي احتياجات الجيل الحالي دون التفريط في قدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتها) [5] ، كما عرفها آخر على انها (تلك التنمية التي تلبي حاجات الحاضر دون المساومة على قدرة الأجيال المقبلة في تلبية حاجاتهم) [6] .

فالواضح من التعريفات ان التنمية المستدامة مستمدة من مبادئ أربعة هي (حماية البيئة ، ضمان حقوق الافراد ، العدالة الاجتماعية ، النشاط الاقتصادي المستمر) . وعليه يمكن القول انها تهدف الى ضمان حقوق الافراد وتحقيق الرفاهية من خلال رفع مستوى المعيشة ، واستغلال الموارد المتاحة والطاقات والوفاء باحتياجات الأجيال الحالية دون الاضرار بقدرة الأجيال القادمة على تحقيق احتياجاتها للسماح لهم بالحصول على نفس فرص التمية او اكثر .

اما التعريف التشريعي للتنمية المستدامة ، فتعد الاتفاقيات الدولية مرجعا مهماً لتكريس مبدأ التنمية المستدامة ، وهناك العديد من الاتفاقيات الدولية او الاجتماعات قد اخذت على عاتقها تعريف التنمية المستدامة فقد عرفت اللجنة العالمية للبيئة والتنمية (لجنة برو تتلاند) على انها (التنمية التي تلبي احتياجات الحاضر دون الانتقاص من قدرة الأجيال القادمة على الوفاء باحتياجاتها) [7]

وقد عرف المشرع العراقي التنمية المستدامة على وفق المادة (2 / 16) من قانون حماية وتحسين البيئة رقم 27 لسنة 2009 الذي جاء فيه (لغرض الحفاظ على الموارد الطبيعية بما يحقق الصحة والرفاهية والتنمية المستدامة ونشر الوعي البيئي وانسجاما مع أهمية التعاون الدولي في تنفيذ المبادئ البيئية والدولية وللحد من التلوث البيئي الناجم

عن الممارسات الخاطئة وبهدف تعزيز دور الأجهزة التنفيذية في تطبيق القرارات ومتابعة الإجراءات الكفيلة بحماية البيئة شرع هذا القانون)

التي نصت على (التنمية المستدامة هي: التنمية الاقتصادية والاجتماعية التي تلبي احتياجات الجيل الحاضر دون تأثير على احتياجات الأجيال القادمة بالمحافظة على الأنظمة البيئية وبالاستخدام الرشيد للموارد الطبيعية)،

ويبدو من تعريف المشرع العراقي للتنمية المستدامة انه جاء بتعريف متكامل يتسم بالضبط والترشيد للموارد والوصول الى مستقبل أفضل من خلال تحسين نوعية العيش في الحياة، كما يتضح انه شمل كل جوانبها من البيئة والمجتمع والاقتصاد وهذه كلها تنعكس على رفاهية الفرد

ويمكن لنا تعريف التنمية المستدامة على انها: عملية تطويرية لبناء منظومة تكاملية للفرد والمجتمع من جميع النواحي الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والصحية والبيئية لتحسين سبل عيش الجيل الحالي، وتسعى الى الحفاظ على الحقوق والحريات العامة وتهدف الى حماية وضمان حياة ملائمة للأجيال المستقبلية وفق العدالة والمساواة والانصاف .

المطلب الثاني

سبل تحقيق التنمية المستدامة

لتحقيق التنمية المستدامة بمجالاتها وابعادها لابد من وجود إرادة سياسية للدول، وكذلك استعداد الافراد والمجتمعات لتحقيقها، فالتنمية ما هي الا عملية يجب ان تساهم فيها جميع الفئات والجماعات والدولة بشكل متناسق، فلا يجوز اعتمادها على جهة واحدة، فبدون المشاركة الجماعية لا يمكن ان تتحقق اهداف التنمية، كما لا يمكن تصور قيام حالة من تكافؤ الفرص وتحقيق التوزيع العادل للدخل والثروة يجب على الفرد والمجتمع دور بارز، وعليه سنبين دور الفرد والمجتمع والدولة على التوالي :

ومن السبل التي لها اثر في تحقيق التنمية المستدامة هي دور الفرد في تحقيق التنمية المستدامة ، تعتمد التنمية في مفهومها الفلسفي على التغير في أنماط السلوك بحيث يتحمل الفرد مسؤولية الشعور بالآخرين من حوله وكذلك بمن سيأتي بعده ، فالتنمية المستدامة أساسها الانسان وتوفير الحياة الأفضل له ، وعليه فان كل انسان أياً كان موقعه سواء المواطن الذي يراعي احتياجاته واحتياجات كل من حوله الذي يعيش فيه او كان موظف يؤدي واجبه بأمانة لتحقيق الأفضل لكل المستفيدين من خدماته أو على مستوى صانع القرار او واضع السياسة التي من شأنها ضمان العيش والقدرة على تلبية الاحتياجات للحاضر والمستقبل ، فطالما محور التنمية المستدامة هو الفرد واحتياجاته وهو أساس في بناء هذه التنمية [8].

وكما ان من السبل الأخرى لتحقيق مقاصد التنمية المستدامة هي دور المجتمع في إمكانية تحقق التنمية المستدامة ، فالمجتمع أداة قوية لمعالجة قضايا البيئة والتنمية المستدامة ،وتعزيز القيم وترويج الأفكار والنشاطات الصالحة والمفيدة التي تهدف الى زيادة الدخل وتحسين الوضع الاقتصادي للفرد والمجتمع ، لكون المجتمع هو المحرك الأساسي في عملية التنمية المستدامة ، وذلك من خلال وجود مجتمع واعٍ ومثقف ومتفهم لحقوق الجميع وواجباته ، فعندما تتحقق فيه المساواة والعدالة الاجتماعية والانصاف وبالوقت ذاته يهيئ أجيالاً تحافظ على بيئتها ومحيطها [9].

وعليه يتوجب ان تعمل المجتمعات مع الحكومات والمنظمات الدولية على تمكين وتعزيز مشاركة هذه التنظيمات في نشاطاتها في المسائل البيئية لتحقيق ما يمكن من تحقيقه للتنمية المستدامة ، وتفويض السلطة للمجتمع لكي ينمي نفسه بنفسه ويستطيع ان يواصل كل المسائل المتعلقة باستدامة التنمية المستدامة [10].

ويمكن القول ان المجتمعات في الوقت الحاضر تشهد زيادة ملحوظة وفعالة للتعبير عن الاهتمامات الشعبية، ويمكن له ان يكون له دور لافت للنظر في مجال صنع القرارات البيئية والاجتماعية.

ومن السبل الأخرى التي لها اثر كبير وفعال هو دور الحكومة كونها ترسم السياسات وتصنع القرارات الا ان هذه السياسات وما يتبعها من خطط شمولية يجب ان لا تتعارض مع قوانين وتشريعات وزارة او مؤسسة مع غيرها بل يجب ان تكون في مجملها ضمن إطار وضع هذه السياسات تراعي جوانب التنمية المستدامة ، فلا يجوز عزل الجانب الاجتماعي والبيئي عن الجانب الاقتصادي ، او فصل الجانب الاقتصادي عن العمل البيئي والاجتماعي [11] .

كما ان للدولة دورا رقابيا ومتابعا لجميع نواحي تحقيق التنمية المستدامة من خلال كوادر مؤهلة تعي مفاهيم التنمية المستدامة وتطبيقاتها ضمن برامج محددة يكون كل منها داعم للآخر، كما يمكن ان يقع على عاتق الحكومة حماية الداخل بان تكون منسجمة مع التوجيهات العالمية من خلال المشاركة في الاتفاقيات والمواثيق الدولية التي تحقق الغاية المنشودة ، كما يمكن ان يكون هناك دور للحكومة المحلية من خلال موضع إستراتيجية وطنية للتنمية المستدامة يضعها ويطبقها جميع أجهزة الدولة ومؤسساتها ، وتكون المرجع للنهوض بالتنمية وجميع مجالاتها على جميع مفاصل العمل الحكومي ابتداءً من الموظف وانتهاءً بالمؤسسة التي يعمل فيها [12] .

المبحث الثاني

الحماية التشريعية للتنمية المستدامة لحقوق الافراد

انطلاقا من أهمية التشريعات التي تعد المفتاح الأساسي لتحقيق عملية التنمية المستدامة، سواء كانت اقتصادية ام اجتماعية ام بيئية في توفير المناخ المناسب لتحقيق اهداف التنمية للافراد، فالقانون يسمح للمجتمع ان يختار مستقبله لتطبيقه في الحاضر.

لابد من وجود اليات قانونية مفعلة ، وتطوير البيئة التشريعية لملاحقة التطور في عالم التكنولوجيا كقوانين الاستثمار وقوانين العمل والرعاية الاجتماعية ، وقوانين البيئة ي، وقوانين مكافحة الجرائم الالكترونية ، جب ان تتكامل في رؤية قانونية تمكن رجل القانون على جميع المستويات من ضبط العملية التنموية وتحقيقها ودفعها للامام من خلال تشريع قوانين عصرية تسهم في تحقيق اهداف التنمية المستدامة تؤكد النهج الشمولي للتنمية ، وهذا ما يستوجب وجود

نصوص قانونية مدركة لأهمية هذه التنمية واثرها على حقوق الافراد كالقوانين الاقتصادية والزراعية وقوانين الصحة والصناعة .

وبقدر الحاجة الى دور للقانون فان التنمية المستدامة تتطلب تجسيد وتفعيل احكام هذا القانون على ارض الواقع، لذا اثرنا تقسيم المبحث الى ثلاثة مطالب، نبحث في المطلب الأول في التشريعات المتعلقة بالوضع الاجتماعي، فيما سنبحث في المطلب الثاني بالتشريعات المتعلقة بالوضع الاقتصادي، اما المطلب الثالث فسنبحث فيه عن التشريعات المتعلقة بالوضع البيئي.

المطلب الأول

التشريعات المتعلقة بالوضع الاجتماعي

لكي تعد التشريعات المتعلقة بالوضع الاجتماعي ضمانة لحق الفرد في التنمية المستدامة ينبغي الاخذ في الحسبان واقع المجتمع والظروف الاجتماعية من القيم والمبادئ والعادات والتقاليد السائدة والمترسخة به، بحيث يكون التشريع مواكبا مرة ومصلحا مرةً أخرى لبعض الممارسات السارية حتى لا يصطدم مع هذه الظروف، لا سيما ان القانون كما هو معلوم ضرورة اجتماعية وجد أولا وأخيرا لتنظيم حياة الافراد في المجتمع.

فالتشريعات الاجتماعية تشمل جوانب عدة منها التعليم والعمل والضمان الاجتماعي والصحة وغيرها ، وهي ترتبط جميعها بالفرد ، وعند تتبع التشريعات في العراق نجد هناك تشريعات عديدة تخص الجوانب الاجتماعية ، وتشكل ضمانات مهمة للأجيال المستقبلية ، وعلى سبيل المثال التشريعات الخاصة بالعمل تجسد القيمة الإنسانية للعمل، لانها ركن أساسي في عملية التنمية الاجتماعية ، فنصت المادة (2) من قانون العمل العراقي رقم (37) لسنة 2015 على انه (يهدف هذا القانون الى تنظيم علاقات العمل بين العمال وأصحاب العمل ومنظماتهم بهدف حماية حقوق كلا منهما وتحقيق التنمية المستدامة المستند الى العدالة الاجتماعية والمساواة وتأمين العمل اللائق للجميع دون أي تمييز لبناء الاقتصاد الوطني وتحقيق حقوق الانسان والحريات الأساسية ...) [13]، وكذلك نصت المادة (3) من قانون وزارة العمل والشؤون الاجتماعية رقم (8) لسنة 2006 على

بعض الجوانب منها : تحديد الحد الأدنى للأجور ونشر الممارسات الديمقراطية بين العمال وارباب العمل والقضاء على ظاهرة الفقر وتوفير الرعاية الاجتماعية للمعاقين وغيرها [14] ، كما ان للجانب الصحي دورا محوريا للتنمية ، ويشكل هدفا مهما من اهداف التنمية المستدامة التي وضعتها الأمم المتحدة [15]، فضلا عن التشريعات المتعلقة بالتعليم الذي يمثل جانبا حيويا في التنمية المستدامة ، فان قانون وزارة التعليم العالي والبحث العلمي (40) لسنة 1988 ، حيث اكد على التغييرات الكمية والنوعية في الحركة العلمية والتقنية والثقافية وصولا الى بناء أجيال جديدة متسلحة بالعلم والثقافة والمعرفة ، وتهدف الوزارة الى تطوير العلاقات الثقافية والعلمية مع الدول العربية ، ذلك للانسجام والتكامل في مجالات العلم والمعرفة وعليه تحقيق التنمية في المجال العلمي والمعرفي بصورة مستدامة [16] ، كما وان قانون وزارة التربية العراقي [17] ،قد أوضح هذا الجانب من خلال تأكيده على ضرورة تنشئة جيل واعٍ مؤمن بالقيم الدينية والوطنية والأخلاقية وحرية الراي والتعبير ، مؤمنا بالتعليم بوصفه عاملاً أساسياً لتطوير المجتمع والانفتاح على الثقافات العالمية ، وتوجيه الفرد أيضا بالتمسك والإصرار بالعلم والمعرفة وأساليب التفكير المعاصر وتعزيز دور التربية والتعليم والعمل المنتج واتاحته للجميع وتحسين نوعيته باتجاه الاستثمار الأفضل للموارد البشرية ، وعليه تحقيق التنمية الشاملة والمستدامة لان الجانب التربوي والتعليمي هو الذي يخلق أجيال مؤمنين بالعملية التنموية ويعد أساسا لتقدم المجتمع .

المطلب الثاني

التشريعات المتعلقة بالوضع الاقتصادي

ان القوانين تعد الأداة الأولى التي تكفل تحقيق التنمية المستدامة لضمان رفاهية الجيل المستقبلي الحالي، ولضمان تنفيذ ذلك بات من الضروري وجود قوانين متعلقة بارز اهداف استدامة التنمية الخاصة بالجانب الاقتصادي، ومما لا شك فيه ان علاقة القانون بالتنمية المستدامة علاقة وطيدة ومتلازمة، فالقوانين هي التي تذلل الصعوبات وتردع المخالفين لها ، وتراعي الأسس التي تبنى عليها العدالة

والمساواة ، فلا يمكن اصدار تشريعات لا تتلاءم مع الظروف المادية والبشرية ، لكون التشريعات الوطنية هي انعكاس لواقع المجتمع .

ولعل من اهم التشريعات المتعلقة بالجانب الاقتصادي للتنمية المستدامة في العراق، هي التشريعات الخاصة بالجوانب المالية والموازنة والاستثمار وغيرها:

ولتحقيق التنمية المستدامة بين حجم الإيرادات والنفقات خلال السنة المالية المحددة كونها تخصص مبالغ مالية لقطاعات الدولة جميع مما يحقق التوازن الاقتصادي من خلال التوزيع العادل للدخل بغية الوصول للإنماء المستمر ، فالإنماء هو الاستخدام الأمثل لجميع الموارد الطبيعية والبشرية المتاحة ، وتحقيق التوازن بينهما ومنع حدوث ندرة او اسراف ، ويتحقق ذلك من خلال الانفاق في نطاق الصحة ، والتربية والتعليم ، والبيئة والصناعة والزراعة وغيرها وبهذا تتحقق العدالة الاجتماعية للأجيال الحالية والمستقبلية [18]

لقد بين قانون الموازنة العامة العراقي لعام 2019 في المادة (2 / الفقرة (4)) منه على : تخصيص مبالغ لإعمار وتنمية المشاريع في المحافظات والاقضية والنواحي التابعة لها جميع ، ويتم تخصيصه حسب عدد السكان في كل محافظة لا سيما المناطة الأكثر تضررا ، وان توزيع تخصيصات المحافظة على الاقضية والنواحي التابعة لها حسب استيعاب المشاريع الاستراتيجية التي تستفيد منها اكثر من ناحية أو القضاء ، وان لوزيري التخطيط والمالية الاتحاديين صلاحية مناقلة بنسبة معينة من تخصيصات مشاريع تنمية الأقاليم الى تخصيصات استراتيجية لمكافحة الفقر [19] .

وعليه تعتبر قوانين الموازنة السنوية ضمانة لتوجيه الأموال نحو معالجة الأولويات الوطنية لأهداف التنمية المستدامة الأكثر أهمية ، لاسيما ان العملية التنموية لا تكون ناتجة الا إذا كانت مستندة الى قوانين وخطط وتخصيصات مالية يتم استثمارها بشكل معقول ورشيد [20].

اما بالنسبة لقانون وزارة التخطيط العراقية رقم 19 لسنة 2009 هو الاخر يعد ضمانة مهمة لتحقيق التنمية المستدامة ، فقد تم هيكلة وزارة

التخطيط بموجبه ، الذي يهدف الى تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية وتحقيق الاستخدام الأمثل للطاقات والإمكانات المادية والبشرية ، ويتضمن التأكيد على تحقيق الوزارة لأهدافها من خلال اعداد مشاريع استثمارية السنوية وخطط التنمية الوطنية بالتنسيق مع الوزرات والجهات غير المرتبطة بوزارة والقطاعات الخاصة والمختلطة وكذلك منظمات المجتمع المدني [21] .

اما فيما يتعلق بالقوانين التي تخص الاستثمار فهي أيضا تسهم بشكل كبير في تحقيق التنمية المستدامة ، وفي العراق أكدت المادة 2 من قانون الاستثمار العراقي رقم 13 لسنة 2006 المعدل على تشجيع ونقل التقنيات الحديثة للإسهام في عملية الإنماء في العراق ، وتوسيع قاعدتها الإنتاجية والخدمية وتنويعها كما وتم تشجيع القطاع الخاص سواء كان محليا ام اجنبيا او مختلطا للاستثمار وتنمية الموارد البشرية حسب متطلبات السوق وتوفير فرص العمل للعراقيين [22]، كذلك اكد قانون الاستثمار في تصفية النفط الخام على تشجيع القطاع الخاص في أنشطة تصفية النفط الخام وزيادة الطاقات الإنتاجية المحلية من المشتقات النفطية وتحسين النوعية وتحقيق المرونة وتقليل حالات العجز والاختناق في المصافي الحكومية وهذه الجوانب مما لا شك فيه سوف تعزز عملية التنمية المستدامة [23] .

كما وذهب التشريع في الإدارة المالية الاتحادي في العراق رقم 6 لسنة 2019 في المادة (4) منه على انه: أولا: تعد الموازنة العامة الاتحادية على أساس تقديرات التنمية الاقتصادية والسعي لاستقرار الاقتصاد الكلي للتنمية المستدامة والسياسات الاقتصادية مع البرنامج الحكومي والتحديات التي تواجه الاقتصاد الوطني .... [24] .

وينبغي على المشرع العراقي الاستفادة من تجربة الدول التي تعد من الدول التي تطورت اقتصادها وحركة التنمية فيها بشكل سريع [25] ، فضلا عن ان العراق بحاجة ماسة الى خطط واستراتيجيات مدروسة وآليات ووسائل اكثر واقعية ودقة ، وضرورة تشريع قوانين ملائمة لتحسين الوضع الاقتصادي مع توفير بيئة جيدة لجذب الاستثمار الوطني والاجنبي لاستمرار عملية التنمية المستدامة ، وتوفير السيولة المالية الكافية والتمويل المعقول والراشد التي تُصرف بشكل جيد على

وفق الأولويات مما لا شك فيه ستسهم في تحقيق الإنعاش الاقتصادي ليقود الى الإنماء المستدام الناجع [26].

المطلب الثالث

التشريعات المتعلقة بالوضع البيئي

تعتمد التنمية المستدامة بيئياً على إدارة الموارد الطبيعية والبشرية لضمان حاجة الأجيال الحالية والمحافظة على مصالح الأجيال المستقبلية ، وهذا بحد ذاته التحدي الذي يواجه التشريعات والافراد والمجتمعات ، ويتطلب بذل الجهود الكبيرة لاهتمام في العناصر الأساسية من (الماء والتربة والهواء)،وترشيد استهلاكها بهدف ضمان الاستدامة البيئية وتنظيم استغلال موارد البيئة ووضع حد للاستهلاك المبالغ لكي يتم تضمن حقوق الافراد الحالية والمستقبلية [27].

ولعل من اهم السبل الفعالة لتوفير الحماية لها هي التشريعات البيئية التي تضمن في الغالب جوانب علمية فنية ضمن وعاء قانوني ، ويعد العراق من الدول التي اولت عناية خاصة بالموضوعات البيئية ، ومن خلال دستور جمهورية العراق لسنة 2005 فقد أكد على ضرورة توفير ظروف بيئية سليمة ، وعلى وفق هذا النص الدستوري شرع قانون حماية وتحسين البيئة رقم 27 لسنة 2009 ، الذي يعد من اهم التشريعات البيئية في العراق [28] ، ويهدف هذا القانون الى إزالة الضرر البيئي ومعالجته والحفاظ على الصحة العامة والتنوع البيولوجي والموارد الطبيعية والتراث الثقافي والطبيعي ذلك بالتعاون مع الجهات المختصة لضمان تحقيق التنمية المستدامة والعمل على تحقيق التعاون الدولي والإقليمي ، فقد نصت المادة (2/ الفقرة 16) منه على : (التنمية المستدامة : التنمية الاقتصادية والاجتماعية التي تلبي احتياجات الجيل الحاضر دون تأثير في احتياجات الأجيال القادمة بالمحافظة على الأنظمة البيئية وبالاستخدام الرشيد للموارد الطبيعية) ، وفي الفقرة 19 من نفس المادة أشارت الى الطاقة المتجددة التي تعد احد أهم اهداف التنمية المستدامة للأمم المتحدة لسنة 2030 إذ نصت على (طاقة مستمدة من الموارد الطبيعية التي تتجدد ولا يمكن ان تنفذ وتشمل الطاقة المتحررة عن الشمس والمياه والرياح والامواج وعن حركة المد والجزر وتختلف عن الطاقة المتحررة عن الوقود لكون

مخلفاتها لا تحتوي على مخلفات بيئية ، وفي هذا الصدد أيضا أشار قانون انضمام العراق الى الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي رقم 31 لسنة 2008 الى صيانة التنوع البيولوجي واستخدام عناصره على نحو قابل للاستمرار والتقاسم المنصف والعادل للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية ، وان التنوع البيولوجي مهم لتطوير وصيانة النظم الكفيلة باستمرار الحياة في المحيط الحيوي ، وصيانة هذا التنوع على نحو قابل للاستمرار من شأنه تعزيز علاقات الصداقة بين الدول ،والمساهمة في تحقيق السلم للبشرية بما فيه فائدة للأجيال الحضرة والمقبلة .

الخاتمة

وفي نهاية هذا البحث الموسوم بـ (دور التشريعات في التنمية المستدامة لحقوق الافراد)

كان لنا في نهاية بحثنا هذا من وقفة دقيقة وفاحصة للبحث بعد القاء الضوء على جزئيات هذا الموضوع المهم، لتسجيل أهم النتائج التي توصلنا اليها من خلال جزئيات البحث، وتوجيه النظر إلى أهم ما يستحق ان يعرض ويُسطَّر من توصيات تحقيقاً للفائدة العلمية، وهي على النحو الاتي:

أولا / النتائج

1. على الرغم من عدم وجود تعريف دقيق وشامل للتنمية المستدامة، الا اننا حاولنا ان نجد تعريف لها من خلال تحليل الوقوف على التعريفات القائمة بصددها وفهمنا للجوانب والابعاد الأساسية لها وسبل تحقيقها، بانها: (عملية تطويرية لبناء منظومة تكاملية للفرد والمجتمع من جميع النواحي الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والصحية والبيئية لتحسين سبل عيش الجيل الحالي، وتسعى الى الحفاظ على الحقوق والحريات العامة وتهدف الى حماية وضمان حياة ملائمة للأجيال المستقبلية على وفق العدالة والمساواة والانصاف).
2. وجدنا من خلال البحث هناك وسائل وسبل يمكن من خلالها تحقيق التنمية المستدامة بالاستعانة بالتشريعات المنظمة للجوانب الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، كون العراق يتمتع بموارد طبيعية وثروات هائلة تسمح بتحقيق التنمية المستدامة بصورة كبيرة وناجعة

3. نرى ان المشرع العراقي كان موفقا بتشريعه قانون حماية وتحسين البيئة المرقم 27 لسنة 2009 حيث تناول كل ما في البيئة من عناصر من أجل ان تكون محلا للحماية القانونية المتمثلة بحماية الماء والهواء من التلوث والحد من الضوضاء وحماية الأرض وحماية التنوع الاحيائي، وحماية البيئة من التلوث الناجم من استكشاف واستخراج الثروة النفطية والغاز الطبيعي من اجل ان ينسجم ذلك مع التطورات العلمية والتكنولوجية الحديثة.
4. تعد التشريعات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية من اهم الوسائل القانونية التي تساهم في تحقيق التنمية المستدامة في العراق وهي تعكس التوجهات الأساسية للتنمية المستدامة، ونرى ان هذه التشريعات تعد مكملة بعضها للبعض، ومن الجوانب المهمة التي تعزز تنفيذ هذه القوانين هو دور الدولة والافراد والمجتمع فضلا عن الاستراتيجية الوطنية والبرامج والمخططات للتنمية المستدامة في العراق.

ثانيا / التوصيات

1. نوصي المشرع العراقي بالإفادة من تجارب الدول في هذا المجال، وتكون محل نظره واهتمامه، والزام الجهات التخطيطية والتنفيذية ذات العلاقة بالأخذ بفكرة التنمية المستدامة وتحقيقها بأفضل الوسائل والطرق في حياة الافراد والمجتمع، وتشديد الجزاءات لأي تصرف يؤثر سلبا في النشاطات المتعلقة بخطط الدولة التنموية
2. لتحسين رفاهية الفرد واستدامة ثروات البلاد المتجددة منها والناضبة يجب الاعتماد على التنمية المستدامة استراتيجية أساسية لاستدامة ثروات الوطن وهذا الاعتماد يحتاج الى تنظيم قانوني والى سياسية واضحة للدولة ترافقها استراتيجية وآلية للتنفيذ بمؤشرات ودلائل وسقوف زمنية واضحة وصريحة مدعومة بقوة القانون
3. نوصي المشرع العراقي لإعادة النظر بالتشريعات المتعلقة بتحقيق التنمية المستدامة لا سيما المتعلقة بالأطر الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، ويتم ذلك من خلال جانين الأول يكون عبر ترشيد تشريعات وانظمة التي فيها نوع من التداخل والتعارض فيما بينها ليكون بالشكل الذي يكون قابلا للتطبيق على ارض الواقع ، وفي الجانب الثاني يتمثل في سن تشريعات تواكب التطور التكنولوجي الحديث وملائمة لظروف وواقع المجتمع حتى يتسنى لها تحقيق الإنماء المستدام .

4. نقترح على المشرع العراقي فيما يتعلق بقانون الاستثمار رقم 13 لسنة 2006 المعدل، بالشكل الذي يشجع دخول رؤوس الأموال الأجنبية والخبرات العالمية، لفتح المجال للدول والشركات التي ثبتت كفاءتها وتميزها دوليا في مجال الاستثمارات كون الاستثمار يعد من اهم مفاتيح التنمية المستدامة

قائمة المصادر

أولا / مصادر اللغة العربية

1- ابي الفضل محمد بن مكرم بن جمال الدين ابن منظور، لسان العرب، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية ، لبنان ، 2005 .

2- محمد بن ابي بكر بن عبد القادر الرازي ، محتار الصحاح ، دار الفكر للطباعة والنشر ، بيروت ، 1981.

ثانيا / المصادر القانونية

1) د . صفاء الدين محمد عبد الحكيم الصافي ، حق الانسان في التنمية الاقتصادية وحمايته دوليا ، الطبعة الأولى ، منشورات الحلبي الحقوقية ، 2005.

2) سهير إبراهيم حاجم ، الاليات القانونية الدولية لحماية البيئة في اطار التنمية المستدامة ، الطبعة الأولى ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ، 2014.

3) د. عباس علي محمد ، الامن والتنمية دراسة حالة العراق (للمدة 1970 – 2007) ، الطبعة الأولى ، مركز العراق للدراسات ، 2013.

4) د. عبد الرزاق مقري ، مشكلات التنمية والبيئة والعلاقات الدولية ، الطبعة الأولى ، دار الخلدونية ، القيمة القبة القديمة ، الجزائر ، 2008.

5) د. عبد القادر محمد عبد القادر عطية ،اتجاهات حديثة في التنمية ، الدار الجامعية ، مصر ، 2003.

6) د. عثمان محمد غنيم ، التنمية المستدامة فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها ، دار صفاء للنشر والتوزيع ، الأردن ، 2007.

7) د. محمد حسن دخيل ، إشكاليات التنمية الاقتصادية المتوازنة ، دراسة مقارنة ، الطبعة الأولى ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ، 2009.

8) د. نوزاد عبد الرحمن الهيتي ، التنمية المستدامة (الاطار العام والتطبيقات دولة الامارات العربية المتحدة إنموذجا) ، أبو ظبي ، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، 2009.

ثالثا / الرسائل والاطاريح الجامعية

1) د. عبد المنعم احمد شكري السعيد ، التنمية المستدامة ما بين المفهوم والتطبيق ، دراسة تحليلية ، أطروحة دكتوراه ، كلية الهندسة ، جامعة القاهرة ، مصر ، 1999.
2) هشام سالم الربيعي ، اثر العامل السكاني في التنمية المستدامة مع إشارة خاصة الى بلدان الاسكو) رسالة ماجستير ، جامعة بغداد ، كلية الإدارة والاقتصاد ، 2004.

رابعا / البحوث

1) زهير الحسني ، توظيف الموازنة العامة لسنة 2019 في تحقيق التنمية المستدامة في العراق ، بحث منشور في مجلة العلوم السياسية ، كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، العدد 59 ، 2020 .
2) د. ساجد احميد عبل الركابي ، هديل هاني صيوان الاسدي ، النظام القانوني لحق الانسان في بيئة نظيفة ، بحث منشور في مجلة دراسات البصرة ، كلية القانون ، جامعة البصرة ، السنة الثالثة عشر ، العدد 28 ، 2018 .
3) ورود لفته مطير ، دور قواعد القانون الإداري في تحقيق التنمية المستدامة في العراق ، بحث منشور في مجلة جامعة كركوك للعلوم الإدارية والاقتصادية ، 2022، العراق ، عدد خاص.

خامسا / القوانين

1) قانون الإدارة المالية رقم 6 لسنة 2019
2) قانون انضمام العراق الى الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي رقم 31 لسنة 2008.
3) قانون الاستثمار العراقي رقم 13 لسنة 2006 المعدل
4) قانون الاستثمار في تصفية النفط الخام رقم 74 لسنة 2007 المعدل المنشور على جريدة الوقائع العراقية، العدد 4424 / تشرين الثاني 2016، السنة الثامنة والخمسون.
5) قانون حماية وتحسين البيئة رقم 76 لسنة 1986 الملغي
6) وقانون حماية وتحسين البيئة رقم 3 لسنة 1997 الملغي،
7) قانون العمل رقم (37) لسنة 2015
8) قانون الصحة العامة العراقي رقم (89) لسنة 1981 المعدل.
9) قانون وزارة التربية رقم (22) لسنة 2011.

10) قانون الموازنة العامة الاتحادية لجمهورية العراق للسنة المالية 2019، رقم (1) لسنة 2019.
11) قانون وزارة التخطيط رقم 19 لسنة 2009.
12) قانون وزارة التعليم العالي والبحث العلمي رقم (40) لسنة 1988.
13) مرسوم القانون الاتحادي رقم 19 لسنة 2018 في الامارات العربية المتحدة (مرسوم القانون الاتحادي رقم 19 لسنة 2018 في الامارات العربية المتحدة بشأن الاستثمار الأجنبي المباشر.
14) قانون وزارة العمل والشؤون الاجتماعية رقم (8) لسنة 2006.

References

First. Arabic Language Sources

1. Ibn Manẓūr, A. F. M. M. B. J. (2005). Lisān al-‘Arab (1st ed.). Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah.
2. Al-Rāzī, M. B. A. Q. B. A. (1981). Muḥtār al-Ṣiḥāḥ. Dār al-Fikr.

Second. Legal Sources

1. Ṣafā’ al-Dīn, M. A. H. (2005). Human Rights in Economic Development and International Protection (1st ed.). Halabi Legal Publications.
2. Ḥājum, S. I. (2014). International Legal Mechanisms for Environmental Protection within Sustainable Development (1st ed.). Halabi Legal Publications.
3. ʿAbbās, ʿA. M. (2013). Security and Development: A Case Study of Iraq (1970 – 2007) (1st ed.). Iraq Center for Studies.
4. Maqrī, ʿA. (2008). Problems of Development, Environment, and International Relations (1st ed.). Dār al-Khaldūnīyah.
5. ʿAṭīyah, ʿA. M. (2003). Modern Trends in Development. Al-Dār al-Jāmiʿiyyah.
6. Ghunaym, ʿO. M. (2007). Sustainable Development: Philosophy, Planning Methods, and Measurement Tools. Dār Ṣafāʾ for Publishing and Distribution.

7. Dukhl, M. H. (2009). Issues of Balanced Economic Development: A Comparative Study (1st ed.). Halabi Legal Publications.
8. Al-Haytī, N. ʿA. R. (2009). Sustainable Development: General Framework and Applications: UAE Model. Abu Dhabi: Emirates Center for Strategic Studies and Research.

Third. Theses and Dissertations

1. Al-Sayyid, ʿA. M. A. (1999). Sustainable Development: Between Concept and Application, An Analytical Study (Doctoral dissertation, Faculty of Engineering, Cairo University).
2. Al-Rubaʿī, H. S. (2004). The Impact of Population Factors on Sustainable Development with Special Reference to ESCWA Countries (Master's thesis, Faculty of Administration and Economics, University of Baghdad).

Fourth. Research Papers

1. Al-Ḥusaynī, Z. (2020). Utilizing the General Budget of 2019 to Achieve Sustainable Development in Iraq. Published in Political Science Journal, Faculty of Political Science, University of Baghdad, 59.
2. Al-Rikābī, S. A. A., & Al-Asadī, H. H. S. (2018). The Legal System of the Right to a Clean Environment. Published in Basra Studies Journal, Faculty of Law, University of Basra, 13(28).
3. Muṭīr, W. L. (2022). The Role of Administrative Law Rules in Achieving Sustainable Development in Iraq. Published in Kirkuk University Journal for Administrative and Economic Sciences (Special Issue).

Fifth. Laws

1. Labor Law No. (37) of 2015.
2. Ministry of Labor and Social Affairs Law No. (8) of 2006.
3. Iraqi Public Health Law No. (89) of 1981, amended.
4. Ministry of Higher Education and Scientific Research Law No. (40) of 1988.
5. Ministry of Education Law No. (22) of 2011.
6. Federal Budget Law of the Republic of Iraq for the fiscal year 2019, No. (1) of 2019.
7. Ministry of Planning Law No. (19) of 2009.
8. Iraqi Investment Law No. (13) of 2006, amended.
9. Investment Law in Crude Oil Refining No. (74) of 2007, amended, published in the Official Gazette, No. (4424) / November 2016, 58th year.
10. Financial Management Law No. (6) of 2019.
11. Federal Decree Law No. (19) of 2018 in the United Arab Emirates regarding foreign direct investment.
12. Environmental Protection and Improvement Law No. (76) of 1986 (repealed).
13. Environmental Protection and Improvement Law No. (3) of 1997 (repealed).
14. Law of Iraq's Accession to the Convention on Biological Diversity No. (31) of 2008.

الهوامش

[1] – ابي الفضل محمد بن مكرم بن جمال الدين ابن منظور، لسان العرب، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، لبنان، 2005، ص

[2] – محمد بن ابي بكر بن عبد القادر الرازي، مختار الصحاح، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، 1981، ص 376.

[3] – د. عبد الرزاق مقري، مشكلات التنمية والبيئة والعلاقات الدولية، الطبعة الأولى، دار الخلدونية، القيمة القبة القديمة، الجزائر ، 2008 ، ص 42 .

[4] – عبد القادر محمد عبد القادر عطية ،اتجاهات حديثة في التنمية ، الدار الجامعية ، مصر ، 2003 ، ص 38 .

[5] – نوزاد عبد الرحمن الهيتي ، التنمية المستدامة (الاطار العام والتطبيقات دولة الامارات العربية المتحدة إنموذجا) ، أبو ظبي ، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، 2009 ، ص 87 .

[6] – عثمان محمد غنيم ، التنمية المستدامة فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها ، دار صفاء للنشر والتوزيع ، الأردن ، 2007 ، ص 126 .

[7] – كما عرفها البنك الدولي على انها (تلك العملية التي تهتم بتحقيق التكافؤ المتصل الذي يضمن اتاحة الفرص التنوية الحالية للأجيال القادمة وذلك بضمان ثبات راس المال الشامل او زيادته المستمرة عبر الزمن إذ ان راس المال يتضمن راس مال صناعيا (معدات وطرق ..) وبشريا (معرفة ومهارات) واجتماعيا (علاقات ومؤسسات) . ينظر : د. سهير إبراهيم حاجم،الاليات القانونية الدولية لحماية البيئة في اطار التنمية المستدامة ، الطبعة الأولى ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ، 2014 ، ص 123 .

[8] – ورود لفته مطير ، دور قواعد القانون الإداري في تحقيق التنمية المستدامة في العراق ، بحث منشور في مجلة جامعة كركوك للعلوم الإدارية والاقتصادية ، 2022، العراق ، عدد خاص ، ص 19 .

[9] – د. عباس علي محمد ، الامن والتنمية دراسة حالة العراق (للمدة 1970 – 2007) ، الطبعة الأولى ، مركز العراق للدراسات ، 2013 ، ص 36 .

[10] – د . عبد المنعم احمد شكري السعيد ، التنمية المستدامة ما بين المفهوم والتطبيق ، دراسة تحليلية ، أطروحة دكتوراه ، كلية الهندسة ، جامعة القاهرة ، مصر ، 1999، ص 124 .

[11] – هشام سالم الربيعي ، اثر العامل السكاني في التنمية المستدامة مع إشارة خاصة الى بلدان الاسكو) رسالة ماجستير ، جامعة بغداد ، كلية الإدارة والاقتصاد ، 2004 ، ص 87 .

[12] - ورود لفته مطير ، دور قواعد القانون الإداري في تحقيق التنمية المستدامة في العراق المرجع السابق ، ص 21 .

[13]– ينظر في نص المادة (2) من قانون العمل رقم (37) لسنة 2015

[14] – ينظر المادة (3) من قانون وزارة العمل والشؤون الاجتماعية رقم (8) لسنة 2006 .

[15] – نصت المادة (1) من قانون الصحة العامة العراقي رقم (89) لسنة 1981 المعدل على انه (اللياقة الصحية الكاملة بدنيا وعقليا واجتماعيا حق يكفله المجتمع لكل مواطن وعلى الدولة ان تور مستلزمات التمتع به لتمكنه من المشاركة في بناء المجتمع وتطويره).

[16] – ينظر المادة (2) من قانون وزارة التعليم العالي والبحث العلمي رقم (40) لسنة 1988.

[17] – ينظر المادة (2) من قانون وزارة التربية رقم (22) لسنة 2011.

[18] – د . زهير الحسني ، توظيف الموازنة العامة لسنة 2019 في تحقيق التنمية المستدامة في العراق ، بحث منشور في مجلة العلوم السياسية ، كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، العدد 59 ، 2020 ، ص 6 .

[19] – ينظر المادة (2/ الفقرة (4) / أ) من قانون الموازنة العامة الاتحادية لجمهورية العراق للسنة المالية 2019 ، رقم (1) لسنة 2019 .

[20] – د . صفاء الدين محمد عبد الحكيم الصافي ، حق الانسان في التنمية الاقتصادية وحمايته دوليا ، الطبعة الأولى ، منشورات الحلبي الحقوقية ، 2005 ، ص 123 .

[21] – ينظر المواد : (1 و 2) من الفقرة (1) و(3) / الفقرة (2) من قانون وزارة التخطيط رقم 19 لسنة 2009 .

[22] – ينظر المادة 2 من قانون الاستثمار العراقي رقم 13 لسنة 2006 المعدل

[23] – ينظر : قانون الاستثمار في تصفية النفط الخام رقم 74 لسنة 2007 المعدل المنشور على جريدة الوقائع العراقية ، العدد 4424 / تشرين الثاني 2016 ، السنة الثامنة والخمسون .

[24] – ينظر نص المادة 4 من قانون الإدارة المالية

[25] – على سبيل المثال دولة الامارات العربية المتحدة ، حيث كان المشرع الاماراتي اكثر مرونة فيما يتعلق بالاستثمارات الأجنبية المباشرة من خلال المرسوم الاتي : : نصت المادة 2 من مرسوم القانون الاتحادي رقم 19 لسنة 2018 في الامارات العربية المتحدة بشأن الاستثمار الأجنبي المباشر على انه (يهدف هذا المرسوم بقانون الى تعزيز وتنمية البيئة الاستثمارية والترويج لجذب الاستثمار المباشر بما ينسجم والسياسات التنموية للدولة ، وخاصة ما يأتي : (... رابعا : زيادة تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة ذات الاولوية بما يحقق التنمية المتوازنة والمستدامة وتوفير فرص العمل في المجالات المختلفة) . ينظر : نص المادة 2 من مرسوم القانون الاتحادي رقم 19 لسنة 2018 في الامارات العربية المتحدة بشأن الاستثمار الأجنبي المباشر .

[26] – د . محمد حسن دخيل ، إشكاليات التنمية الاقتصادية المتوازنة ، دراسة مقارنة ، الطبعة الأولى ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ، 2009 ، ص 65 .

[27] – د . ساجد احميد عبل الركابي ، هديل هاني صيوان الاسدي ، النظام القانوني لحق الانسان في بيئة نظيفة ، بحث منشور في مجلة دراسات البصرة ، كلية القانون ، جامعة البصرة ، السنة الثالثة عشر ، العدد 28 ، 2018 ، ص 259 .

[28] – ومن التشريعات السابقة كقانون حماية وتحسين البيئة رقم 76 لسنة 1986 الملغي ، وقانون حماية وتحسين البيئة رقم 3 لسنة 1997 الملغي ،